

## 38886 - اشترى أرضاً ليبيعتها بعد فترة ، فكيف يزكيتها؟

### السؤال

كيف تزكى أرضاً تم شراؤها بهدف تركها فترة من الزمن ثم بيعها ؟ .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأرض التي اشتراها صاحبها بقصد بيعها بعد فترة ، لا تخلو من حالين :

الأولى : أن يقصد بذلك حفظ المال حتى لا ينفقه في شيء آخر ، ولا يقصد بها التجارة والربح ، فهذه الأرض لا زكاة فيها .

انظر السؤال (34802) .

الثانية : أن يقصد بذلك التجارة والربح ، فتكون هذه الأرض من عروض التجارة ففيها الزكاة .

وعروض التجارة تُقَوَّم عند تمام الحول بالثمن الذي تساويه ، بصرف النظر عن الثمن الذي اشترت به ، وتخرج زكاتها ، ومقدار الواجب فيها من الزكاة ربع العشر ، أي 2.5 بالمائة .

فمثلاً : لو اشترت أرضاً بمئة ألف ريال ، وعند وجوب الزكاة صارت تساوي مئة وخمسين ألف ريال ، فإنه يجب عليك عند تمام الحول زكاة مئة وخمسين ألف ريال ، والعكس بالعكس ، فإذا كانت مشتراة بمئة ألف ريال ، وعند تمام الحول صارت تساوي خمسين ألف ريال فقط ، فلا عليك سوى زكاة خمسين ألف ريال فقط .

انظر : "فتاوى اللجنة الدائمة" (9/334) ، "فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين" (18/205 ، 236)

تنبيه :

وينبغي أن يُعَلَم أن الحول في عروض التجارة لا يبدأ من حين شراء الأرض أو غيرها من السلع ، وإنما يبدأ من حين امتلاك نصاب النقود الذي اشترت به السلع .

وعلى هذا ؛ فحول الأرض هو حول النقود الذي اشترت بها .

وانظر السؤال (32715) .